

لا للإتجار بالبشر



الإمارات العربية المتحدة - رأس الخيمة
United Arab Emirates - Ras Al Khaimah
07 2228878 07 2361079
0565228139 8008 9999
info@aman.rak.ae amanshelter



مركز أمان لبيوء النساء والاطفال
aman shelter for women and children

خط المساعدة
80089999

الوقاية


1. عامل بحذر مع الشركات التي تتعامل فقط من خلال الانترنت.
2. الحذر من عروض العمل المغرية و التي يتطلب استخراج الاوراق الثبوتية و توفير السكن من غير مقابل مادي اذ قد يكون ذلك نصباً لاستدراجك و استغلالك.
3. التأكد من نوع تأشيرة السفر و مدتها القانونية و صلاحيتها.
4. التأكد من مكاتب التوظيف التي تعاملت معها من خلال التواصل مع سفارة أو قنصلية البلد الذي سوف تتجه اليه.
5. التأكد من عقد العمل و مراجعته و الاطلاع على جميع تفاصيله.
6. عدم توقيع اي عقد عمل بلغة غير مفهومة و المطالبة بشرح جميع البنود و أهمها:
7. تاريخ بدء العمل - موقع العمل - الاجر - نوع و طبيعة العمل - شروط العمل.
8. الاحتفاظ بجواز السفر و عدم تسليمه لاي شخص.
9. إعلام العائلة أو المقربين منك عن مكان الإقامة و تفاصيل عملك لتسهيل عملية تقديم الدعم عند الحاجة.
10. في حال تم استغلالك، يجب عليك عدم الخضوع للتهديدات و التواصل مع الشرطة أو ابلاغ المقربين لك لطلب المساعدة

الرؤية:

مجتمع خالي من العنف بكافة أشكاله و مؤمن بالكرامة الإنسانية و المساواة و العدالة.

الرسالة:

رفع الوعي المناهض لكافة أشكال العنف و توزيع الحوار و المشاركة على صعيد الأسرة و المجتمع و الدولة، و التدخل لضمان الحماية و العدالة و الكرامة لضحايا العنف و الاتجار بالأشخاص من النساء و الأطفال و تأمين الملاذ الآمن لهم.



مركز أمان لبيوء النساء والاطفال
aman shelter for women and children

ARABIC



ما هو الإتجار بالبشر:

هو تجنيد أو نقل أو ترحيل أو استقبال أشخاص، باستخدام القوة أو التهديد بها أو الإختطاف أو التزوير أو الخداع، أو غير ذلك من أشكال القسر بغرض استغلال هؤلاء الأشخاص (الضحايا) و إجبارهم على ممارسة الجنس التجاري أو السخرة أو الخدمة قسراً، أو الممارسات الشبيهة بالرق و الإستعباد، أو نزع أعضاء الجسد لأجل المتاجرة بها.

عناصر جريمة الاتجار بالبشر:

1. السلوك:

و هو محل التجريم و يشمل تجنيد أشخاص أو نقلهم أو تنقلهم أو إيوائهم أو استقبالهم.

2. الوسيلة:

و هي التهديد بالقوة أو استعمالها أو غير ذلك من أشكال القسر أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو إساءة استعمال السلطة أو استغلال حالة استضعاف، أو بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سيطرة على شخص آخر.

3. الغرض:

و هو الاستغلال و يشمل، كحد أدنى، استغلال الغير في أعمال الدعارة أو سائر أشكال الاستغلال الجنسي، أو السخرة أو الخدمة قسراً، أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق، أو الاستعباد أو نزع الأعضاء، و تعبير (كحد أدنى) هنا له مغزاه إذ يعني أن الحالات الواردة بالمادة هي الحد الأدنى و يعطى إمكانية استيعاب صور أشد للاستغلال، فهذه الصور جاءت على سبيل المثال لا للحصر.

أشكال و صور الاتجار بالبشر :

1- بيع الأشخاص أو عرضهم للبيع أو الشراء أو الوعد بهم:

كان يعرف سابقاً بـ تجارة الرقيق، و المقصود به بيع الأشخاص لغرض ما كبيع الأعضاء أو بغرض تربيته لدى أسر لا تنجب.

2- نقل الأشخاص:

و النقل هنا يقصد به تحريك شخص من مكان لآخر سواء كان داخل الدولة نفسها أو من دولة الى أخرى.

3- تسليم الأشخاص:

تسليم المجني عليهم الى المستلم النهائي و الذي سيقوم باستغلالهم ، أما اذا كان الجاني مجرد وسيط يقتصر دوره على التسليم يشترط أن يكون عالماً بقصد الاستغلال حتى و لو لم يشارك فيه بنفسه، أما اذا انتفى ركن العلم فهنا سينتفي القصد و من ثم تنتفي الجريمة في حقه.

4- إيواء الأشخاص:

توفير المقر الذي يتحفظ فيه على المجني عليهم سواء كان بشكل دائم أو مؤقت خلال نقلهم من مكان لآخر.

5- تسلم الأشخاص:

و هو التسلم النهائي أو التسلم من وسيط في مرحلة سابقة على تسلم المستغل النهائي.

6- استخدام الأشخاص:

و يشمل أي عمل يتضمن استعمال الجاني لشخص بقصد استغلاله.

وسائل الاستغلال:

1- استعمال القوة أو العنف أو التهديد بها

استعمال القوة أو التهديد لاستغلال المجني عليه سواء كان بإكراه مادي أو معنوي.

2- الاحتيال و الخداع

و يقصد به الغش و الخداع و إيهام المجني عليه بالقدرة على توفير فرصة عمل مناسبة له من خلال المظاهر.

3- إساءة استعمال السلطة

استغلال الموظف بممارسة اختصاصه في غاية مختلفة عن تلك التي حددها القانون للأعمال الداخلية في الاختصاص.

4- استغلال حالة الضعف

استغلال حالة ضعف المجني عليه و تضيق المجال أمامه لإجباره على الخضوع و الاستسلام للجاني.

5- الاستغلال الجنسي و استغلال دعارة الغير

جميع صور الاستغلال المتعلقة بالاتجار من أجل الجنس و الدعارة و الممارسات الشبيهة، أما دعارة الغير فهي استخدام شخص أو تشغيله لأغراض الفجور أو الدعارة سعياً للمقابل المادي.

6- السخرة

كل عمل أو خدمة تؤخذ عنوة من أي شخص تحت التهديد بأية عقوبة و التي لم يتطوع هذا الشخص بأدائها بمحض اختياره.

7- الخدمة قسراً

إجبار شخص على أداء خدمة لفائدة غيره كالخدمات المنزلية.

8- الاسترقاق

9- الممارسات الشبيهة بالرق.

10- استئصال و تجارة الأعضاء البشرية.